

اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للأعضاء والعاملين بنقابة صيادلة مصر
رقم الفيد	٦٢٨
IFC code	٦٧٠٠٠٦٢٨

## قرار رقم (٩٠٦) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٣١ / ٣ / ٢٠٢٦

بشأن مد حظر الصرف من الحسابات الجارية لصندوق  
التأمين الخاص للأعضاء والعاملين بنقابة صيادلة مصر

\*\*\*\*\*

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.  
وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية (١١٨) لسنة ١٩٩٧ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للأعضاء  
والعاملين بنقابة صيادلة مصر تحت رقم (٦٢٨).  
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.  
وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٢٧٣٠) لسنة ٢٠٢٥ بشأن حظر الصرف من الحسابات  
الجارية للصندوق أو من أية موارد أخرى للصندوق لمدة ثلاثة أشهر.  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ٢٥/٠٣/٢٠٢٦.

### قرر

مادة (١): مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق  
التأمين الخاص للأعضاء والعاملين بنقابة صيادلة مصر الا بموافقة الهيئة وذلك ابتداءً من  
٢٥/٠٢/٢٠٢٦ ولمده ثلاثة أشهر أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب ولا  
يجوز رفع الحظر بدون أخطار كتابي من الهيئة.

مادة (٢): على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

### رئيس مجلس إدارة

### الهيئة العامة للرقابة المالية

د.اسلام عزام